

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة الأشغال العمومية

وزارة الموارد المائية

وزارة السكن و العمران

DROIT DE TIMBRE	
(Sulvant article 57 de la loi de finances pour 2007)	
Quittance n°:	01301354
Délivrée le:	05/03/2013
Recette:	B.C.A.K.A.V.N
Montant:	دج. 60.000

شهادة

التخصص و التصنيف المهنيين

رقم: 2013/01/100/20

بناء على المرسوم التنفيذي رقم 93-289 المؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1414 الموافق 28 نوفمبر 1993 الذي يوجب على جميع المؤسسات التي تعمل في إطار إنجاز الصفقات العمومية في ميدان البناء و الأشغال العمومية و الري أن تكون لها شهادة التخصص و التصنيف المهنيين، المعدل و المتمم؛ و بناء على القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1426 الموافق 3 ديسمبر سنة 2005 الذي يحدد كليات التصنيف المهني للمؤسسات أو مجموعات المؤسسات التي تعمل في إطار البناء و الأشغال العمومية و الري. و بناء على المحضر رقم: 2013/01 بتاريخ: 05/02/2013 للجنة الوطنية للتخصص و التصنيف المهنيين للمؤسسات.

SARL <STE CELAR ALGERIE>

تسلم هذه الشهادة لـ: ش.ذ.م.م "شركة سيلار الجزائر"

الموجود مقرها بـ: 07، شارع بوشاقور أحمد، وهران.

المدير المسؤول: بن أمر بلقاسم بويكر

المسجلة في المركز الوطني للسجل التجاري تحت رقم: 02 ب 0106286-31/00 بتاريخ: 23/11/2010 (معدل)

المنتسبة إلى صندوق الضمان الاجتماعي تحت رقم: 3144885937

تصنف المؤسسة المذكورة أعلاه في الطبقة: الثامنة (VIII) للتخصص في النشاطات الآتية:

النشاط الرئيسي: الباب الثاني: الأشغال العمومية: 23، ° 24، ° 25، ° 26، ° 28، ° 29، ° 346-4242، 4243-44غير.

النشاطات الفرعية: الباب الأول: البناء: لاشيء.

الباب الثالث: الري: 34-703، 34-705، 34-3404غير.

لمدة ثلاث سنوات ابتداء من: تاريخ التوقيع عليها

الجزائر في: 05 مارس 2013
الوزير

عن الوزير ويتفويض منه
توفيق موسلي



تنص المادة 25 من المرسوم التنفيذي رقم 93-289 المؤرخ في 28 نوفمبر 1993 المعدل و المتمم على ما يأتي: تتعرض كل مؤسسة ترتكب أفعالا معيبة لدى ممارسة أعمالها لعقوبات تتراوح بين الإنذار و السحب النهائي لشهادة التخصص و التصنيف المهنيين للمؤسسات و هذا دون المساس بالعقوبات المنصوص عليها في التشريع و التنظيم المعمول به